

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠١

بشأن تشكيل لجنة الفصل في الطعن المقدم في انتخابات

الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة التي نظمت في ٢٠٠١/٩/٢١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦٩ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعده له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٠ بتعديل عضوية الأعضاء الحاليين للغرف التجارية

ومكتب الإتحاد العام لمدة عام تنتهي في ٢٠٠١/١٢/٥

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن دعوة الناخبين لانتخابات غرفة القاهرة

بتاريخ ٢٠٠١/١/٢١

وعلى محضر الفرز النهائي لانتخاب أعضاء مجلس إدارة غرفة القاهرة

بتاريخ ٢٠٠١/١/٢٢ :

وعلى الطعن المقدم من السيد / محمد إسماعيل محمد عبده في ٢٠٠١/٢/٤ :

وعلى كتاب إدارة الفتوى بمجلس الدولة رقم ١٢٦ في ٢٠٠١/١/٢٣ بترشيح

الأستاذ / طارق عبد الجود شبل - النائب بمجلس الدولة لعضوية اللجنة :

وعلى الفاكس الوارد من الغرفة التجارية لقاهرة بترشيح عضوين للجنة

والمؤرخ في ٢٠٠١/٢/٥ :

## قرارات

**المادة الأولى** - تشكل لجنة للفصل في الطعن المقدم من السيد / محمد إسماعيل محمد عبده في الانتغابات التكميلية للفترة التجارية لمحافظة القاهرة من :

السيد / على كامل الحوام - رئيس قطاع التجارة الداخلية (رئيساً) .

السيد / طارق عبد الجبار شبل - النائب بمجلس الدولة (عضو) .

السيد / فرج وهبة إبراهيم - رئيس شعبة أصحاب المغاز (عضو) .

السيد / محمد وهبة طلبة - رئيس شعبة القصابين (عضو) .

**المادة الثانية** - ينشر هذا القرار بالجريدة المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠٠١/٢/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر